

ك

الفصل الأول

كفالة

الكفيل المتضامن يعتبر فى حكم المدين المتضامن من حيث جواز مطالبة الدائن له منفردا دون التزام بالرجوع أولا على المدين أو حتى مجرد اختصامه فى دعواه بمطالبة الكفيل فإذا انتقل المبيع فلا يقبل منه أن يواجه الدائن بما ينطوى على إنكار حقه فى اقتضاء الوفاء منه بحجة أنه أصبح شخصا المالك للشئ محل الالتزام دون المدين الأسمى كان هذا الإنكار صريحا أو ضمنيا لأن من التزم بالضمان امتنع عليه التعرض ومن يضمن نقل الملكية لغيره لا يجوز له أن يدعيها لنفسه.

(الطعن رقم ٥٠٨٣ لسنة ٦٣ ق - جلسة ١٩٩٥/١/٢٩)

الهيئة القومية لسكك حديد مصر - خلو القانون الصادر بإنشائها من النص على إعفائها من الرسوم القضائية - أثره - بطلان الطعن بالنقض المرفوع منها بغير إيداع كفالة.

(الطعن رقم ٦٦٦ لسنة ٥٧ ق - جلسة ١٩٩٥/٣/١٢)

أثر إعفاء نقابة المهندسين من أداء جميع الضرائب والرسوم وفقاً للمادة ٥١ من القانون ٦٦ لسنة ٧٤ على التزامها بإيداع الكفالة.

إذ كانت الطاعنة - نقابة المهندسين - والتي يمثلها الطاعن بصفته هى من أشخاص القانون الخاص طبقاً لقانون إنشائها رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ ولها شخصيتها الاعتبارية المستقلة فى حدود اختصاصاتها وميزانياتها المستقلة وقد خلا ذلك القانون من النص صراحة على إعفائها من رسوم الدعاوى التى ترفعها، وكان لا يجديها التمسك بالإعفاء؟ منصوص عليه بالمادة ٥١ من القانون رقم ٦٦ لسنة ٧٤ بشأن نقابة المهندسين والسابق الإشارة إليه والتي جرى نصها على أن " تعفى نقابة المهندسين والنقابات الفرعية من جميع الضرائب والرسوم التى تفرضها الحكومة أو أية سلطة عامة أخرى مهما كان نوعها أو تسميتها " .

ذلك أن عبارة جميع الضرائب والرسوم المشار إليها فى النص سالف البيان لا يدخل فى مفهومها

الرسوم القضائية باعتبار أن الأصل وجوب أدائها والإعفاء استثناء منها لا يجوز التوسع فيه أو القياس عليه ويلزم أن يكون النص على الإعفاء صريح جازم قاطع فى الدلالة عليه ويؤكد ذلك أن المشرع حين عمد إلى إعفاء بعض الأشخاص الاعتبارية من أداء الرسوم القضائية نص صراحة على هذا الإعفاء فى قانون إنشائها أو القانون المتصل بعملها كما هو الحال فى إعفاء الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى من الرسوم القضائية بنص المادة ١١ من القانون رقم ٦٦ لسنة ٧١ المعدل بالقانون ٦٠ لسنة ٧٥، وإعفاء الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية من الرسوم القضائية بنص المادة ١٣٧ من القانون رقم ٧٩ لسنة ٧٥ فى شأن التأمين الاجتماعى، ومن ثم فإن مفاد ما تقدم أن الإعفاء الوارد بالمادة ٥١ من قانون إنشاء نقابة بالمهندسين سالف البيان لا ينصرف إلى الرسوم القضائية الأمر الذى تكون معه النقابة الطاعنة ملزمة بإيداع الكفالة المقررة بنص المادة ٢٥٤ من قانون المرافعات قبل إيداع صحيفة الطعن بالنقض أو خلال الأجل المقرر له وإلا كان طعنها باطلاً.

(الطعن رقم ٤١٨٧ لسنة ٧٢ ق - جلسة ٢٠٠٥/٥/١١)

التزام الكفيل متضامناً أو غير متضامن. ماهيته. التزام تابع لالتزام المدين الأصلي لا يقوم إلا بقيامه. مؤداه. للكفيل التمسك فى مواجهة الدائن بما يستطيع المدين التمسك به. المادتين ١، ٧٩٤/٢٨٢ مدنى انقضاء الدين المكفول بإبراء الدائن المدين من الدين. مؤداه. انقضاء الدين المكفول بالإبراء وانقضاء الكفالة.

التزام الكفيل متضامناً أو غير متضامن هو التزام تابع لالتزام المدين الأصلي فلا يقوم الا بقيامه إذ لا يسوغ النظر فى أعمال أحكام الكفالة فى التزام الكفيل قبل البت فى التزام المدين الأصلي وللکفيل أن يتمسك فى مواجهة الدائن بما يستطيع المدين أن يتمسك به إعمالاً لنص المادتين ١، ٧٩٤/٢٨٢ من القانونى المدنى فكل ما يؤثر فى الالتزام الأصلي يؤثر فى التزام الكفيل. وعلى ذلك فإذا انقضى الدين المكفول بإبراء الدائن للمدين من الدين انقضى الدين المكفول بالإبراء وانقضت تبعاً لإنقضائه الكفالة.

(الطعن رقم ٢٥٨٤ لسنة ٦٣ ق - جلسة ٢٠١٠/٥/٦)